S

الأمم المتحدة

مجلس الأمن

Distr.
GENERAL

S/24722
28 October 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مذكرة من الامين العام

يتشرف الامين العام بأن يحيل إلى مجلس الامن التقرير المرفق المقدم من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين في المستقبل لامتثال العراق للفقرة ١٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) .

291092 291092 291092 (٩٢)٣٥٣٧ 92-65597

مرفق

رسالة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ موجهة
إلى الأمين العام من المدير العام للوكالة
الدولية للطاقة الذرية

في الفقرة ٨ من القرار ٧١٥ (١٩٩١) ، المؤرخ في ١١ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٩١ ، طلب مجلس الامن إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يقدم إلى مجلس الامن تقارير عن تنفيذ خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين في المستقبل لامتثال العراق للفقرة ١٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) . وتقرر تقديم تلك التقارير عندما يطلب مجلس الامن ذلك ، وعلى أية حال كل ستة أشهر على الاقل بعد اتخاذ القرار ٧١٥ (١٩٩١) . وقد قدم إليكم أول هذه التقارير في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٢ ، ووزع على مجلس الامن في الوثيقة S/23813 المؤرخة ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٢ .

وبناء على ذلك ، فإنني أرجو أن تتفضلوا بإحالة تقرير الستة أشهر الثاني المرفق عن تنفيذ الخطة كما أنني ما زلت على استعداد للمشاركة في أية مشاورات قد ترغبون ، أو يرغب المجلس ، في إجرائها .

(توقيع) هانز بليكس

ضميمة

التقرير الثاني للمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ خطة الوكالة للرصد والتحقق المستمرين في المستقبل لامتثال العراق للفقرة ١٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)

١ - في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ ، اتخذ مجلس الامن القرار ٧١٥ (١٩٩١) ، الذي وافق فيه ، في جملة أمور ، على الخطة المقدمة في الوثيقة S/22872/Rev.1 و Corr.1 من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الرصد والتحقق المستمرين في المستقبل لامتثال العراق للفقرة ١٢ من الجزء جيم من قرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) ولمقتضيات الفقرتين ٣ و ٥ من القرار ٧٠٧ (١٩٩١) . وفي الفقرة ٨ من القرار ٧١٥ (١٩٩١) ، طلب مجلس الامن إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يقدم إلى المجلس تقارير عن تنفيذ الخطة عندما يطلب مجلس الامن ذلك ، وعلى أية حال كل ستة أشهر على الاقل بعد اتخاذ القرار ٧١٥ (١٩٩١) . وقد عمم تقرير الستة أشهر الاول المقدم من المدير العام وذلك في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٢ بوصفه الوثيقة S/23813 .

٢ - ويقدم المدير العام بموجب هذا تقرير الستة أشهر الثاني عن تنفيذ خطة الرصد والتحقق المستمرين في المستقبل فيما يتصل بقدرات العراق النووية .

٣ - وحسب ما أبلغ عنه في الوثيقة S/23813 ، قدمت السلطات العراقية إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية معلومات أعلنت أنها المعلومات المطلوبة عملا بالفقرة ٢٢ من الخطة . ولم يكن نطاق المعلومات المقدمة متفقا مع الاحكام المتصلة بالمعلومات الواجب تقديمها ، حسب الوارد في المرفق ٢ من الخطة ، من حيث أن العراقيين لم يوردوا سوى الاصناف العائدة إلى لجنة الطاقة الذرية العراقية ، وليس جميع الاصناف ذات الصلة الموجودة في العراق وفقا لما تطلبه الفقرة ١ من المرفق ٢ ، ولم تكن المعلومات المقدمة تعبر عن الحالة كما هي عليه في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . يضاف إلى ذلك أن الشكل الذي قدمت به المعلومات جعل من الصعب تقييم شمول واكتمال المعلومات .

٤ - وفي مجرى التفتيش الحادي عشر الذي قامت به الوكالة الدولية للطاقة الذرية (٧ - ١٥ نيسان/ابريل ١٩٩٢) ، وافقت السلطات العراقية على تقديم قوائم تفصيلية

منقحة ومستكملة . كذلك طلب العراقيون إيضاحا لقائمة الأصناف التي يجب إبلاغها إلى الوكالة حسب ما هو محدد في المرفق ٣ للخطة .

٥ - وفي أثناء التفتيش الحادي عشر ، طلب إلى العراقيين أيضا تقديم معلومات عن موردي الفولاذ المارتنزيتي ودوارات الالياف الكربونية بالطرد المركزي والتكنولوجيا المتصلة بالتخصيب . وأوحى الرد العراقي بأن هذه المعلومات يمكن تقديمها بحلول التفتيش القادم .

٦ - وفي أثناء التفتيش الثاني عشر (٢٦ أيار/مايو - ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٣) ، قدمت السلطات العراقية إعلانا منقحا عن برنامجها النووي ، ووصف العراق هذا الإعلان بأنه التقرير "التام والنهائي والكامل" الذي يطلبه قرار مجلس الأمن ٧٠٧ (١٩٩١) . وكان أول إعلان من هذا القبيل ، الذي اعتبر مسودة ، قد سلم إلى المدير العام في مجرى المناقشات التي أجراها مجلس الأمن في آذار/مارس ١٩٩٣ بشأن العراق . على أن السلطات العراقية رفضت أن تقدم المعلومات المتعلقة بموردي معدات وتكنولوجيا التخصيب كما طُلب في عملية التفتيش السابقة . وهذه مسألة لا يزال فيها نظر ، ولم يصدر عن السلطات العراقية ما ينم عن أن هذه المعلومات سوف تقدم . يضاف إلى ذلك أنه ووجهت مقاومة متصلبة لبعض أنشطة التفتيش .

٧ - وفيما يتعلق بالقوائم التفصيلية والمنقحة ، جرى تذكير السلطات العراقية بالتزامها بتقديم تقارير كل ستة أشهر ، حيث يحل موعد تقديم التقرير التالي في ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣ ، وزودت بإيضاحات بشأن الأصناف الواردة في المرفق ٣ للخطة .

٨ - وفي أعقاب مشاورات مع اللجنة الخاصة وإرسال إخطار إلى مجلس الأمن ، زود العراق بتنقيح للمرفق ٣ للخطة ، وفقا لما هو متوخى في الفقرة ٤١ من الخطة . وطلبت السلطات العراقية إيضاحات إضافية نوقشت معها في أثناء التفتيشين الثالث عشر والرابع عشر اللذين قامت بهما الوكالة الدولية للطاقة الذرية (١٤ - ٢١ تموز/يوليه و٣١ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣) ، ومن المتوقع الآن أن يقدم العراق قوائم تفصيلية مستكملة .

٩ - وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، تلقت الوكالة الدولية للطاقة الذرية طلبا من العراق بإعفاء استيراد بعض النظائر المشعة للاستخدام في التطبيقات الطبية النووية من الجزاءات المفروضة من جانب مجلس الأمن . وقد أحيل هذا الطلب إلى الأمين

العام . وفي ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ، أبلغت الوكالة أن لجنة مجلس الامن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) وافقت على طلب العراق ، على أن يخضع ذلك لإجراءات تتخذ بالنسبة لكل شحنة من تلك المواد ، هي على وجه التحديد كما يلي :

(أ) يجب أن تحصل الحكومة العراقية أولا على موافقة تقنية من الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛

(ب) يجب أن يطلب البلد المصدر موافقة اللجنة ، على أن يرفق بطلبه نسخة من الموافقة التقنية للوكالة ؛

(ج) تسهيلا من اللجنة لما تتخذه من قرارات ، دعت الوكالة إلى أن تحيل إليها نسخا من جميع ما يقدمه العراق من طلبات موافقة على استيراد نظائر مشعة ، ومن إجابة الوكالة على تلك الطلبات .

١٠ - وقد أبلغت السلطات العراقية بذلك ، وفي ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ قدمت إلى الوكالة رسالة تتضمن المعلومات المطلوبة عملا بالفقرة ٣٥ من الخطة فيما يتعلق بقيام العراق باستيراد نظائر مشعة لأغراض التشخيص والعلاج الطبيين . وخلصت الوكالة إلى أن هذا الطلب يمتثل ، من الناحية التقنية ، لمقتضيات قرار مجلس الامن ٧٠٧ (١٩٩١) ، الفقرة ٣ '٦' ، ولأحكام الخطة ، وأبلغت ذلك للجنة مجلس الامن والسلطات العراقية .

١١ - وفي ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣ ، قدمت السلطات العراقية للوكالة الدولية للطاقة الذرية قائمة بمشاريع بحثية تنطوي على استخدام عدد من النظائر المشعة المحددة . وفي أعقاب تلقي بعض الإيضاحات والمعلومات الإضافية المطلوبة عملا بالفقرتين ٣٣ و ٣٥ من المرفق ٣ للخطة ، أبلغت الوكالة العراق بموجب رسالة مؤرخة ٧ تموز/يوليه ١٩٩٣ الموافقة التقنية للوكالة على ٤٣ مشروعا من المشاريع البالغ عددها ٤٤ . وكان من رأي الوكالة أنه يمكن ربط المشروعين المتبقيين بالبحث والتطوير في مجال إعادة التجهيز وبمواصفات الموقع لمحطات القوى النووية ، وهي أنشطة ممنوعة بموجب القرارين ٦٨٧ (١٩٩١) و/أو ٧٠٧ (١٩٩١) ، ومن ثم لا يمكن أن توافق عليهما الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

١٢ - وفي ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ ، اعتمد المؤتمر العام السادس والثلاثون للوكالة الدولية للطاقة الذرية قرارا (GC(XXXVI)/1043) طالب فيه ، في جملة أمور ، بأن

يمتثل العراق "فورا وعلى نحو تام لجميع تعهداته بموجب اتفاق الضمانات المعقود بينه وبين الوكالة وبموجب قرارات مجلس الامن ذات الصلة ، بما في ذلك مطالبته بموجب قرار مجلس الامن ٧٠٧ (١٩٩١) بأن يقدم إعلانا تاما ونهائيا وكاملا عن البرنامج العراقي النووي يشتمل على جميع المعلومات التي يطلبها قرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١)" . وطلب القرار كذلك إلى المدير العام أن "يتخذ ، في أسرع وقت ممكن ، التدابير اللازمة لتنفيذ خطة الرصد الطويلة الاجل ، وفقا لقرار مجلس الامن ٧١٥ (١٩٩١)" .

١٣ - وخلاصة القول أن التنفيذ التام لخطة الرصد والتحقق المستمرين في المستقبل لامتثال العراق للفقرة ١٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) أمر لن يتسنى إلا متى امتثلت السلطات العراقية تماما لطلبات المعلومات المبينة في الوثيقة S/22872/Rev.1 و Corr.1 ، بما في ذلك المرفق ٣ المنقح ، على نحو ما هو مشار إليه في الفقرات ٤ و ٧ و ٨ من التقرير الحالي . وهناك من المؤشرات ما يومئ إلى أن العراقيين يعكفون على تجميع تلك المعلومات . وريثما يتم ذلك ، فإن الوكالة بدأت بالفعل في تنفيذ ما تتضمنه الخطة من عناصر لا تتوقف على توافر معلومات إضافية من السلطات العراقية ، بما في ذلك ما يلي :

- إجراء عمليات فحص دورية للاختام التي وضعتها الوكالة على المواد والمعدات والالات المكنية النووية وغيرها ؛

- القيام بزيارات للمواقع التي تم التعرف فيها أثناء عمليات تفتيش سابقة على مرافق ومعدات تتصل بالبرنامج العراقي النووي ، وذلك للتأكد من عدم استئناف القيام بنشاط نووي ؛

- تحليل الصور المأخوذة على علو مرتفع ومنخفض لاية مواقع نووية معروفة في العراق لتحديد الغرض من المباني المستجدة أو لاكتشاف أية أنشطة أخرى ربما تتطلب إجراء تفتيش آخر في الموقع ؛

- بدء مشروع يرمي إلى إجراء عمليات مسح لقياس الإشعاع في المستجمعات المائية الرئيسية في العراق لإتاحة اكتشاف وجود أنشطة نووية رئيسية أو عودتها إلى الظهور .

- - - - -